

وثيقة تنفيذ برنامج (تأسيس جمعية غراس ومبادرة حرف وكلمة)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على رسوله النبي الأمين وآلله وصحبه ومن تبعهم
بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:
فقد تم توقيع هذه الوثيقة بين كل من:

بن محمد شريم ويشار له فيما بعد بـ الطرف الأول.
مؤسسة عبد الله إبراهيم السبيعى الخيرية ترخيص رقم ١٨٨ ومقرها مدينة الرياض،
 وعنوانها: ص. ب ٢٩٥٤٨ الرياض ٩٢٠٣٩ البريد الالكتروني لمستشار
البرنامج (tkhunizan@asf.org.sa) ويمثلها المستشار العام على الخدمات المساعدة د. حسن

جمعية غراس لتنمية الطفل - ويحمل تصريحاً من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (١١٩٨) وتاريخ ٠٧/٠٤/١٤٤٥هـ وعنوانه/ المملكة العربية السعودية - الرياض - السويدي الغربي ص.ب (٦٤٩٣) الرمز البريدي (٢٩٩٤) هاتف (٠٠٣٤٣٢٠٠٠) البريد الإلكتروني/info@gheras.sa ويمثله / محمد بن عبد الله الدليم (رئيس مجلس الإدارة). ويشار له فيما بعد بالطرف الثاني.

تعهيد حيث إن الطرف الأول مؤسسة خيرية مانحة، ومن أنشطتها رعاية البرامج والمشاريع التعليمية والتطويرية وخدمة المجتمع، وأنه رغب في رعاية (تأسيس جمعية غراس ومبادرة حرف وكلمة) الذي ينفذه الطرف الثاني وفقاً لبند هذه الوثيقة، وأن الطرف الثاني مخول نظاماً ولديه القدرة الكافية على تنفيذ هذا البرنامج.

لذا اتفق الطرفان وهما بكمال أهلية هما الشرعية والنظمية على ما يلى: -

أولاً: يعتبر التمهيد أعلاه جزءاً لا يتجزأ من الوثيقة.


ثانٰ

تعتبر المعايير والمؤشرات والخطة التنفيذية والمخطابات الرسمية الموقعة عليها بين الطرفين والمراسلات الإلكترونية للبرنامج جزء لا يتجزأ من هذه الوثيقة.


٧

يكون الغرض من إقامة البرنامج محل الوثيقة هو تحقيق الأهداف التالية:

١. توفير مقر مهياً للجمعية.
 ٢. إعداد خطة استراتيجية للجمعية.
 ٣. توظيف أخصائي برامـج.
 ٤. إنتاج حلقات ملئية قيمـة لـتـعلمـاـءـ



صادرات





ومخرجاته ما يلي:

١. مقر مهياً ومؤثث للجمعية.
٢. خطة استراتيجية للجمعية.
٣. (٤) حلقة مرئية تعليمية للأطفال لتعليم الأحرف العربية.

رابعاً:

يقام البرنامج في منطقة (الرياض).

خامساً:

تبدأ مدة تنفيذ البرنامج من تاريخ توقيع الوثيقة وتنتهي قبل تاريخ ٢٠٢٠ / ٦ / ٢٩

سادساً: (الالتزامات وحقوق الطرفين):

١. القيمة الإجمالية للبرنامج هي (٣٤٥ ريال) كتابة: (ثلاثة وخمسة وأربعون ألف ريال)، ويلتزم الطرف الأول بسدادها للطرف الثاني على دفعات وفقاً لخطة التدفقات المالية في الفقرة التالية، ويتم تحرير شيكات الدفعات العالمية باسم (جمعية غراس لتنمية الطفل) لحساب رقم: (SA4815000999129166080007) في مصرف (البلاد).
٢. بعد التحقق من انتظام سير البرنامج عبر تقارير الإنجاز يلتزم الطرف الأول بتوفير الرعاية العالمية وفق خطة التدفقات العالمية المعتمدة للبرنامج، وهي كما يلي:

الأخيرة	الثانية	الأولى	الدفعة
١-تقرير تنفيذي بنسبة إنجاز ..% ٢-تقرير هالي	-تقرير تنفيذي بنسبة إنجاز ..% -تقرير هالي	-توقيع الوثيقة -اعتماد الخطة التنفيذية ومصروفه المعايير	متطلب الدفعة
٤٥,...	١٧,...	١٤,...	المبلغ

٣. يلتزم الطرف الثاني ببذل العناية الالزامية لإنجاح البرنامج وتحقيق أهدافه.
٤. يلتزم الطرف الثاني بتعيين الفريق التنفيذي للبرنامج وفقاً لرؤيته المحققة للأهداف المشتركة، وللطرف الأول حق طلب تغييره خلال أسبوع من تاريخ تبليغه.
٥. للطرف الأول أن يكلف مشرفاً له لمتابعة البرنامج مع تحمله لتكاليفه، وعلى الطرف الثاني تعkinه ومشرف الأداء والتميز من الاطلاع على كافة المستندات ومستجدات البرنامج وموقع العمل وتقديمه لفرق العمل التنفيذية.
٦. يلتزم الطرف الثاني برفع تقرير تنفيذي عن منجزات البرنامج وفق متطلبات التدفقات المالية المدرج.
٧. للطرف الأول الحق في طلب التقارير والمعاذج التي يرى أنها مفيدة لمتابعة وتحسين البرنامج، والحصول على طلبه خلال عشرة أيام من تاريخ مخاطبته.
٨. يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاجراءات واستيفاء كافة الشروط والتعهدات والتراخيص التي تطلبها الجهات الرسمية لتنفيذ البرنامج.
٩. يلتزم الطرف الثاني بتسلیم الطرف الأول تقریر إعلامي وفق معاييره بعد نهاية المشروع.
١٠. عند الحاجة لأى تعديل في البرنامج أو خطته التنفيذية فيتم مخاطبة الطرف الأول للاعتماد.

صادر





سابعاً:

- ١- تنتهي هذه الوثيقة في الحالات التالية:
 - أ. بتنفيذ البرنامج وتحقيق أهدافه المذكورة.
 - ب. باتفاق الطرفين على إنهائه قبل اكتمال تنفيذ البرنامج، شريطة أن تكون اتفاقية انتهاء التعاقد خطية ومؤعة من الطرفين.
 - ت. للطرف الأول حق فسخ الوثيقة وإيقاف الدعم إذا ظهر له انحراف سلبي في المشروع يلحق ضرراً بالغاً بأهداف البرنامج وغاياته، ويحدد هذا الانحراف فريق الإشراف.

ثامناً: (أحكام عامة)

- ١- تعتبر منتجات البرنامج ومخرجاته ملكاً وقفيلاً للطرف الأول مع مراعاة أحكام الوقف الشرعية، ولا يحق للطرف الثاني التعديل أو التغيير إلا بإذن الطرف الأول.
- ٢- عند حدوث تأخير أو عدم تنفيذ جزء من متطلبات البرنامج محل الوثيقة فإنه يتم إعادة المبالغ الزائدة عن المنفذ للطرف الأول.
- ٣- لا يحق للطرف الثاني أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ الالتزامات محل الوثيقة بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الأول مع اعتبار أن هذه الموافقة لا تعفي الطرف الثاني من مسؤوليته تجاه التزاماته محل الوثيقة.
- ٤- مبلغ الوثيقة شامل لكامل تكاليف البرنامج المتفق عليها دون أن تتحمل المؤسسة أي ضرائب أو مبالغ إضافية.
- ٥- في حال نشوء أي خلاف حول هذه الوثيقة أو تفسير أحد بنودها، يكون قضاء المملكة العربية السعودية هو المختص بنظر هذه الخلافات، بعد اللجوء للطرق الودية.
- ٦- حررت هذه الوثيقة من نسختين للتوقيع عليهما ويحتفظ كل طرف بنسخته للعمل بها.

الطرف الثاني

الطرف الأول

رئيس مجلس إدارة جمعية غراس

الأمين العام

لتنمية الطفل

مؤسسة عبدالله السبعي الخيرية

محمد بن عبدالله الدليم

د. حسن بن محمد شريم

٢٠١٩/١٢/١٥ م

٢٠١٩ / م